

21 - شرح كتاب التوحيد الباب) 01 (لا يذبح لله بمكان يذبح فيه

لغير الله - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جمیعا الحمد لله رب العالمین الحمد لله حمد الصالحین والصلوة والسلام على اشرف الانبیاء وسید المرسلین امامنا وحبيبنا قرۃ عیننا محمد بن عبد الله وعلیه وصحبہ ومن سار علی دریه الى یوم الدین -

00:00:00

نحن في ليلة الاثنين آآ ليلة السابع عشر من شهر صفر لسنة اثنتين واربعين واربعمئة بعد الالف من هجرة النبي الکریم صلی الله علیه وسلم موافق ليلة الخامس من شهر اکتوبر -

00:00:24

لسنة عشرين والفين من المیلاد وما زلنا مع كتاب التوحيد لشیخ الاسلام الامام المجدد اه محمد بن عبد الوهاب ابن سلیمان التمیمی رحمة الله تبارک وتعالی المتوفی سنة ست ومائین بعد الالف من هجرة المصطفی صلی الله علیه وسلم -

00:00:40

ووصلنا الى الباب العاشر. نعم بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلی آله وصحبہ ومن والاه. اللهم اغفر لشیخنا

ولمشایخه ولوالدینا وللمسلمین والمؤمنین اجمعین اللهم امین. قال المؤلف رحمة الله الباب العاشر باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه

لغير الله. وقول الله -

تعالی اعوذ بالله من الشیطان الرجیم. والذین اتخدوا مسجدا ضرارا وکفرا وتفریقا بین المؤمنین وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل. ولیحلف ان اردننا الا الحسنی والله يشهدون. لا تقم فيه ابدا -

00:01:26

مسجد اسس على التقوی من اول يوم احق ان تقوم فيه. فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين. نعم هذا الباب جاء تابعا للباب الذي سبقه وهو باب الذبح لغير الله تبارک وتعالی. وبين انه من الشرک الاکبر -

00:01:56

فذكر في هذا الباب بابا فيه آآ ذریعة للشرك وسیلة من وسائل الشرک فقال باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله. الذبح لله ولكن العلة في المکان وهذا قوله لا يذبح -

00:02:25

بالضم نفي وهو متضمن للنھی نفي بمعنى النھی وجاء في بعض نسخ هذا الكتاب المبارک لا يذبح بالسکون نھی واضح هنا فالملهم انه سواء قلنا يذبح او يذبح وفيها النھی -

00:02:51

قلنا نفي متضمن او مقتضي للنھی او كان نھیا مباشرا قال لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ثم ذكر قول الله تبارک وتعالی لا تقم فيه ابدا وهذه قصة ذكرها الله تبارک وتعالی عن آآ جماعة من المنافقین -

00:03:15

على رأسهم آآ ابو عامر الفاسق او ابو عامر الراہب وهذا كان رأسا من رؤوس المنافقین لما اراد النبي صلی الله علیه وسلم الخروج الى تبوك دعا النبي صلی الله علیه وسلم هذا الرجل جاء الى النبي صلی الله علیه وسلم وهو من -

00:03:43

رؤوس الانصار يعني اهل المدینة الخزرج جاء الى النبي صلی الله علیه وسلم قال يا رسول الله بنینا مسجدا ونریدک ان تصلي فيه يعني تستفتح هذا المسجد بالصلوة فيه للبرکة -

00:04:02

فقال النبي صلی الله علیه وسلم عندما ارجع يعني عندما ارجع من تبوك وانزل الله تبارک وتعالی لنیبه ان هذا المسجد لم یبني لله وانما هذا مسجد ضرار مسجد ضرار -

00:04:20

وانزل الله تبارک وتعالی فيه قوله جل وعلا والذین اتخدوا مسجدا ضرارا وکفرا وتفریقا بین المؤمنین وارصادا لمن حارب الله ورسوله

من قبل انظروا كم صفة او كم آغاية لاجلها اسس هذا المسجد - [00:04:38](#)

والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل ثم بين الله تبارك وتعالى يعني ماذا سيقول المنافقون؟ قال وليحلفن يعني بالله تبارك وتعالى ان اردنا - [00:05:05](#)

الا الحسنى يعني ما اردنا هذا الذي ذكر لا اردنا الاظرار ولا الكفر ولا التفريق بين المؤمنين ولا آآ جمع آآ من يريد الطعن في الاسلام والاضرار به ارصادا لمن حارب الله ورسوله من قال ما اردنا هذا - [00:05:33](#)

الله تبارك يقول والله يشهد انهم لكاذبون اذا الله يخبر عن اشياء يعلمها سبحانه وتعالى قد لا يعلمها النبي صلى الله عليه وسلم لانهم فعلوا هذا في السر ولكن الله تبارك وتعالى يحفظ دينه ويحفظ نبيه - [00:05:53](#)

ويوضح هؤلاء المنافقين ولذلك بعد ان بين الله تبارك وتعالى له السبب او الاسباب التي من اجلها بني هذا المسجد وبين له كذبه ولو حلفوا طيب بعد ذلك قل كله قال له لا تقم فيه ابدا - [00:06:13](#)

لا تقم فيه ابدا يعني لا تصلي في هذا المسجد طيب كانه جاء سؤال فاين اصلي؟ قال لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه ومعلوم عند اهل العلم ان اول مسجد اسس على التقوى هو مسجد قباء - [00:06:36](#)

ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد المدينة بعد قباء لكنه اولى من قباء في هذا الامر قال لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا - [00:06:59](#)

والله يحب المتطهرين يحبون ان يتطهروا الطهارة الحسية التي هي الوضوء والطهارة المعنوية التي هي طهارة القلوب فالله جل وعلا يقول لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم كما انه يوجد - [00:07:16](#)

منافقون بنوا هذا المسجد كفرا وضرارا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله. هناك مسجد اخر هناك مؤمنون اسسوا مسجدا على التقوى اسسوا مسجدا على التقوى وفيه اناس يحبون ان يتطهروا - [00:07:34](#)

ثم ختمها بقوله والله يحب المطهرين اي يحب هؤلاء ويبغض اولئك. والعجيب والمفارقة هنا هذا الراهن او الفاسق ابو عامر آآ ابنه من الطائفة الاولى من المؤمنين هذا يعني مسجدا - [00:08:04](#)

لتفريق المسلمين وارصادا لمن حارب الله ورسوله وكفرا وضرارا وذاك ابن يكون من اهل مسجد التقوى يخرج الحي من الميت ابنه حنظلة ابن ابي عامر غسيل الملائكة ابن هذا الفاسق الفاجر المنافق - [00:08:29](#)

والله جل وعلا امر نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان يهدم هذا المسجد ولذلك كل مسجد لم يبني على تقوى من الله فانه يهدم كما فعل النبي صلى الله في مسجد الضرار - [00:08:55](#)

فجاء واحرقه امر باحرقه صلى الله عليه وسلم لكن لا يقولون احد مثلا لا هذا اسمه مسجد شكله مسجد ما يكفي حتى يبني على تقوى. ولذا نص اهل العلم انه اذا بني مسجد على قبر - [00:09:11](#)

وكان القبر هو الاصل ثم بني المسجد عليه قالوا فهذا المسجد لم يبني على تقوى من الله طيب والحل؟ نخرج القبر من المسجد المسجد كلف وكبير وبنية لا لا لا ليست هذه العبرة - [00:09:31](#)

الارض كلها مسجد ليست هذه العبرة ولكن العبرة ان يبني المسجد على تقوى من الله. طيب ما الحل؟ يهدم طالما انه لم يبني على تقوى فانه يهدم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد الضرار هذا - [00:09:52](#)

وانما آآ جاء المؤلف رحمة الله تبارك وتعالى بهذه القصة ويقول الله تبارك وتعالى تقوم فيه ابدا مع ان الموضوع عن الذبح لغير الله في اماكن اه يعني شركة او يتزدتها المشركون يعني لعبادتهم - [00:10:14](#)

حيث كان يذبح فيها لغير الله قال من باب القياس كما ان المسجد لما بني لغير وجه الله كذلك الذبح اذا ذبح في اماكن تشبه احوال المشركون وتوافقهم فانها لا تقبل هذه الذبائح - [00:10:39](#)

ولا تؤكل لماذا؟ انها ذبحت لغير الله تبارك وتعالى فهذا الشاهد الذي من اجله اتى المؤلف بهذه الاية في هذا المكان ليقول كما ان المسجد لا يصلى فيه ويهدم كذلك - [00:11:08](#)

ذبيحة لا لا تؤكّل وترمى لأنها لم تذبح لله تبارك وتعالى نعم قال المؤلّف رحّمه الله عن ثابت ابن الصحاّك رضي الله عنه قال نذر رجل ان ينحوى ابل ابلا ببوانه - 00:11:25

فسائل النبي صلّى الله عليه وسلم فقال هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد؟ قالوا لا. قال فهل كان فيها عيد من اعياده قالوا لا. فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم او في بذر فانه لا وفاء لنذر في معصية الله تعالى ولا فيما لا - 00:11:46

يملك ابن ادم رواه ابو داود. هذا حديث ثابت ابن الصحاّك رضي الله عنه يقول نذر رجل ان ينحر ابل ببوانة آبا ببوانة مكان قال هضبة في ينبع. معروفة الان في المملكة العربية السعودية - 00:12:06

قريب من البحر آبا هذا نذر على ان اذبح سواء كانت آبا يعني هذه الايام آبا ناقتين او اكثر المهم ابل طيب بهذا المكان ببوانة فسائل النبي صلّى الله عليه وسلم هل اوفي بذر او لا اوفي - 00:12:26

بنذر فالنبي صلّى الله عليه وسلم استفصل لان المقام يقتضي الاستفصال لابد ان يعرف النبي صلّى الله عليه وسلم لماذا يريد هذا المكان بالذات فسائل الذين حوله النبي صلّى الله عليه وسلم - 00:12:49

فقال صلّى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية الوثن كل ما عبد من دون الله تبارك وتعالى سواء كان صنما سواء كان حجرا سواء كان شجرا كل ما اعود من دون الله تبارك قال له وثن - 00:13:05

فقال هل كان فيها وثن من اهل الجاهلية يعبد هناك فاذا كان الجواب نعم فمفهوم جدا انه لا لا يجوز لانه شعب اهل الجاهلية فلا يجوز له - 00:13:23

ان آبا يذبح في هذا المكان فقالوا لا ليس هناك وثن يعبد في هذا المكان فقال النبي صلّى الله عليه وسلم هل كان فيها عيد من اعيادهم يعني هذا المكان يعني النبي صلّى الله عليه وسلم كان يريد ان لماذا هذا المكان - 00:13:41

طيب انت تبي تذبح ابلا؟ في اي مكان لماذا هذا المكان فهذا استفصال وهذا ضروري جدا في اي مسألة تطرح على الانسان انه يستفصل قبل ان يقول الحكم فالنبي سأله عن - 00:14:02

الشرك وعن وسائله فان كان لوثن يعبد فهذا شرك وان كان يقام فيه عيد من اعياد الجاهلية فهذا وسيلة للشرك. اللي هو ذريعة للشرك فالنبي صلّى الله عليه وسلم اذا سأله عن الشرك - 00:14:19

وعن وسائله. هل هذا الذبح يقع في باب الشرك او يقع في وسائله قالوا لا يعني لا ليس فيه اه وثن وليس فيه عيد. من اعيادهم. فقال صلّى الله عليه وسلم او في بذر - 00:14:40

مفهوم الحديث انه لو كان هناك وثن يعبد انه لا لو كان هناك عيد من اعيادهم فكان الجواب لا. لماذا؟ قال اهل العلم او لانه اذا كان وثن يعبد فاذا هذا ذبح للاوثان - 00:15:01

فصار شركا اكبر وان كان لا مجرد عيد والعيد هو الذي يعتاد ان يعود سواء كان عيدا زمانيا او عيدا مكانيا العيد الزمانى مثل اه عيد الاضحى وعيد الفطر كل ما جاء - 00:15:19

العاشر من ذي الحجة جاء عيد الاضحى كلما جاء الاول من محرم جاء عيد الفطر الاول من شوال يا عيد الفطر. فهذا العيد او العيد المكاني الذي يعتاده الناس يأتون لهذا المكان كما قال النبي صلّى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبرى عيدا. يعني يعتاد - 00:15:36

تعودون اليه مرة بعد مرة لا تتخذوا قبرى عيدا. فالنبي سأله هل هذا المكان فيه وقت عيد او فيه مكان عيد والظاهر انه الغالب النبي كان يسأل عن المكان وليس عن الوقت - 00:15:57

ولذا قال هل كان فيه عيد من اعيادهم اي هذا المكان التي هي كما قلنا في ينبع فسؤال النبي صلّى الله عليه وسلم لهذا الامر طيب لو كان فيه عيد من اعيادهم وليس وثنا يعبد وانما عيدوا من اعيادهم كذلك منهي عنه. لماذا؟ لانه فيه اغراء للجهلة من الناس. يظنون ان هذا حق - 00:16:14

خاصة ان النبي اذن به صلّى الله عليه وسلم. او انه يكون آبا من باب تكفير سواد اهل الباطل. الذين يقصدون هذا المكان ويدبحون فيه او اغلاق باب الشرك اللي هو الذريعة - 00:16:36

وسد باب الذرائع يعني هذا مبحث عظيم جدا في شريعة الله تبارك وتعالى ويكثر منه الآئمة المالكية يهتمون بهذا الجانب كثيرا
وسدوا باب الذريعة. يعني يغلق الباب. طالما انه يؤدي الى الحرام يؤدي الى الشرك. اذا لابد ان يغلق هذا - 00:16:53

الباب. طيب آآ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بندرك لماذا قال اوف بندرك؟ لانه النذر طاعة انه عبادة والله تبارك وتعالى
يقول يوفون بالنذر يمدح المؤمنين فاذا قال اوف بندرك طالما انك نذرت فانه توفي بهذا النذر. طيب قوله او في بندرك - 00:17:14

هل يقصد او في بندرك الذبح ومكان الذبح يعني اذهب وانحر في بوانه او انحروا بس اما وجوب النحر لهذا
يختلف فيه لهذا ان هذا نذر طاعة فانه يجب عليه ان يوفي بهذا النذر. طيب بو انا بعض اهل العلم قال لا يوفي - 00:17:42
لانه نذر ان ان يذبح هناك خاصة انه آآ ليس فيه عيد وليس فيه وتن فقالوا اذا قول النبي اوف بندرك يشمل امررين يشمل الذبح
ويشمل مكان الذبح ومن قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد فقط الذبح لا المكان قالوا لانه لا تميز لهذا المكان - 00:18:10

كما جاء عن احدهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال نذرت ان نصلی ركعتين في بيت المقدس فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صليها هنا يعني في المسجد النبوي - 00:18:35

لماذا لانه افضل من بيت المقدس فهذا لكن لم يأذن له ان يصلى في اي مسجد لماذا؟ لان بيت المقدس له مزية فاذا كانت له مزية هذا
المكان نعم اما اذا كانت - 00:18:48

آآ كان هذا المكان كسائر الاماكن لا مزية له. قال فيذبح في اي مكان ولكن الاظهر والعلم عند الله انه يذبح في المكان الذي قصده طالما
انه آآ ليس فيه وتننا - 00:19:03

يعبد ولا كان فيه عيда من اعياد المشركين والله اعلم نعم قال المؤلف واحد. عفوا عفوا قال اوف بندرك فانه لا وفاء لنذر في معصية
الله يعني لو كان النذر فيه معصية يعني لو كان فيه عيد من اعيادهم كان لا. لمعصية الله مفهومه انه يوفي بالنذر - 00:19:17

اذا لم يكن معصية لله تبارك وتعالى. ثم قال ولا فيما لا يملك ابن ادم يعني كذلك الانسان اذا نذر نذرا لا يملك ان يوفي بهذا
الندم يعني مثلا نذرت ان ابيع سيارة عمرو - 00:19:43

طيب سيارة العمرو ليست سيارتي الملكها؟ فقلت نذر علي ان ابيع سيارته ثم ذهبت اليه قلت بع سيارتي قال ما اريد ان ابيعه فهذا نذر
فيما لا يملك فلا يصلح هذا النذر ابدا وانما النذر للانسان فيما - 00:20:04

يملك نعم قال المؤلف رحمة الله فيه مسائل الاولى تفسير قوله لا تقم فيه ابدا نعم لا تقم فيه ابدا واضح قلنا انه امره ان يهدمه. نعم.
الثانية ان المعصية قد تؤثر في الاوض وكذلك الطاعة - 00:20:21

نعم الثالثة اود المسألة المشكلة الى المسألة البينة ليزول الاشكال لما استفصل منه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. طوابعة
استفصل المفتى اذا احتاج الى ذلك. نعم. الخامسة ان تخصيص البقعة واذكر - 00:20:42

على قضية استفصل المفتى لانه اذكر ان احدهم جاء وسأل شيخنا الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله تعالى فقال له يا يا رسول الله
قال له يا يا شيخنا يعني هل يجب علي - 00:21:00

ان اصل خالي طبعا المتبادر للذهن نعم يجب عليك خالك يجب عليك ان تصله لكن هو يقصد لان السعودية في المملكة السعودية
يسمون والد الزوجة خالا والد الزوجة يسمونه الخال - 00:21:21

فقال له الشيخ قال له خال خالك اخو امك او خالك ابو زوجتك من تقصد قال لها خالي ابو زوجتي. قال هذا ليس خالا لك. هذا صهرك
ولا يجب عليك ان تصله لابد ان يكون سؤالك واضحا - 00:21:41

فلذلك احيانا المفتى لابد ان يستفصل حتى يعني يعرف ماذا يريد السائل. وانا اذكر انه جاءني احدهم انا لست مفتيا لكن اذكر القصة
فقط. جاءني احدهم فسألني فقال هل عمي يرثني - 00:22:01

فتذكرت قصة الشيخ نحن عندنا ابو الزوجة نسميه عمما وليس خالا فقلت له عمك ابو زوجتك او عمك آآ اخو ابيك؟ قال لا ابو زوجتي
فقلت هذا ليس عن من لك - 00:22:21

وانما هذا صهرك ولا يرثك. فالقصد انه احيانا تحتاج ان تستفصل لا تستعجل بالفتوى. نعم آآ قال المؤلف رحمة الله الخامسة ان

تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به اذا خلا من المowanع. نعم - [00:22:37](#)

لان النبي قال له صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك نعم. السادسة المنع منه اذا كان فيه وثن من اوثان الجاهلية ولو بعد زواله. هذا مفهوم. لان لو قال نعم كان قالها - [00:22:57](#)

لماذا سأله ؟ نعم. السابعة المنع منه اذا كان فيه عيد من اعيادهم ولو بعد زواله. كذلك نعم. الثامنة انه لا يجوز الوفاء بما نزع في تلك البقعة لانه نذو معصية. اذا قلنا فيها وثن او فيها عيد. نعم. التاسعة الحذر من مشابهة المشركين - [00:23:11](#)

قيل في اعيادهم ولو لم يقصده. نعم حتى لا يكثر سوادهم او آآ يغري الناس بهم. نعم. العاشرة لا نذر في معصية لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. نعم. الحادية عشر لا نذر لابن ادم فيما لا يملك. نعم - [00:23:31](#)